



وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيا

٥٩٦

الرقم ١١٥٥

التاريخ
٢٠٢٤.١١.٥

الموافق
٢٠٢٤.١١.٥

سعادة رئيس غرفة تجارة الأردن

الموضوع : قرار مجلس الوزراء رقم (15095)

إشارة إلى الموضوع أعلاه، وبهدف التخفيف من الآثار التضخمية المحتملة الناجمة عن الأوضاع القائمة في البحر الأحمر واستمرار العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، وتوفّر مخزون استراتيجي آمن وكافٍ من مختلف المواد والمسلع الأساسية، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/1/21 الموافقة على ما يلي :

- الاعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات العامة والخاصة والبدلات المرتبطة على ارتفاع أجور الشحن البحري على البضائع، وحسب الجدول التالي:

السفى الأعلى لأجور الشحن لحاوية 40 قدم/دولار	السفى الأعلى لأجور الشحن لحاوية 20 قدم/دولار	الدولة المصدرة للبضائع
3000	1800	شرق آسيا والشرق الأقصى
3000	1800	أوروبا
3000	1800	أمريكا

- شمول جميع البضائع الواردة عبر الشحن البحري بالإعفاءات الواردة في هذا القرار، على أن يستمر تطبيق هذه الإعفاءات حتى نهاية شهر رمضان المبارك لهذا العام، وتخوّل دائرة الجمارك باتخاذ الإجراءات والشروط وإصدار التعاميم والبلاغات اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار.

- تكليف كل من (شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ، والدوائر الرقابية العاملة في جمارك العقبة، المواقف والمقياس، الغذاء والدواء، هيئة تنظيم قطاع الاتصالات، هيئة



وزير الصناعة والتجارة والتعمير

الرقم
التاريخ
الموافق

الطاقة الذرية) وأي جهات رقابية أخرى، وشركة ميناء العقبة ACT، وشركة نافذ للخدمات اللوجستية، ونقابة أصحاب شركات التخلص، وشركات التخلص، وشركات الملاحة المعنية بالتخليص على البضائع) بالتعاون مع دائرة الجمارك في تنفيذ خطة الطوارئ لتجاوز الأزمة، وبالعمل على مدار الساعة مع موظفي الجمارك، لضمان إتمام المعاينة الجمركية والتخليص على البضائع الواردة لميناء العقبة بأسرع وقت ممكن ولحين انتهاء الأزمة.

• تكليف الشركة العامة الأردنية للصومعات والتموين بتقديم أسعار تخزين تشجيعية لشركات القطاع الخاص المستوردة للمواد والسلع الأساسية، لضمان عدم ارتفاع الأسعار وذلك حتى نهاية شهر رمضان المبارك.

وأقبلوا فائق الاحترام ، ، ،

يوسف محمود الشمالي
وزير الصناعة والتجارة والتعمير

نسخة/ المساعد الامين لشؤون التجارة الداخلية
نسخة/ مدير إدارة المخزون
نسخة/ رئيس قسم الدراسات



رئاسة مجلس الوزراء

٤٦٤٠ / ١١ / ٢٢
١٤٤٥ / رجب / ١٢
٢٠٢٤/٠١/٢٤
الرقم
التاريخ
الموافق

معالي وزير المالية

استعرض مجلس الوزراء كتابي معاليكم رقم (دم ع/١٥٠١/١٣٠) تاریخ ٢٠٢٤/١/٢١، ورقم (٤٢/مكتوم/١٥)، وكتاب معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين/ رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاستهلاكية المدنية رقم (٨٤٩/١/٩) تاریخ ٢٠٢٤/١/٦، والكتاب المشترك لمعالي وزير الصناعة والتجارة والتموين ومعالي وزير النقل ومعالي رئيس مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخامسة رقم (م ك/٤٠/٥١/٤/١) تاریخ ٢٠٢٤/١/١٨، وتوصية لجنة التنمية الاقتصادية الصادرة عن جلسها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/٦، وبهدف التخفيف من الآثار التض الخمية المحتملة الناجمة عن الأوضاع القائمة في البحر الأحمر واستمرار العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، وتوفير مخزون استراتيجي أمن وكافٍ من مادتي (القمح والشعير) ومختلف المواد والسلع الأساسية، قرر مجلس الوزراء في جلسه المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢١ الموافقة على ما يلى:

أولاً: تخفيص مبلغ (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة ملايين دينار، من مخصصات (برنامج النفقات الطارئة) المرصودة في موازنة وزارة المالية ضمن قانون الموازنة العامة للسنة المالية ٢٠٢٤ لغايات دعم المؤسسة الاستهلاكية المدنية وتمكنها من تسديد مستحقات الموردين في الموعيد المقرر، وضمان التزامهم بالتوريد بالكميات والأسعار والمواعيد المحددة، وبهدف تعزيز المخزون الاستراتيجي لدى المؤسسة من (المواد والسلع الأساسية)، وتحفيض الكلف الإضافية التي ستترتب على المؤسسة حتى نهاية شهر رمضان المبارك.

ثانياً: الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات العامة والخاصة والبدلات المترتبة على ارتفاع أجور الشحن البحري على البضائع، وذلك استناداً لأحكام المادة (١٤٩) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، والمادة (٢٢) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤، والمادة (٣) من قانون الإعفاء من الأموال العامة رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦، وحسب الجدول التالي:

الدولة المصدرة للبضائع	القف الأعلى لأجور الشحن لحاوية ٤٠ قدم بالدولار	القف الأعلى لأجور الشحن لحاوية ٢٠ قدم بالدولار	القف الأعلى لأجور الشحن لحاوية ٤٠ قدم بالدولار
شرق آسيا والشرق الأقصى	٣٠٠	١٨٠٠	٣٠٠
أوروبا	٣٠٠	١٨٠٠	٣٠٠
أمريكا	٣٠٠	١٨٠٠	٣٠٠

ثالثاً: شمول جميع البضائع الواردة عبر الشحن البحري بالإعفاءات الواردة في هذا القرار، على أن يستمر تطبيق هذه الإعفاءات حتى نهاية شهر رمضان المبارك لهذا العام، وتخويل دائرة الجمارك باتخاذ الإجراءات والشروط وإصدار التعاميم والبلاغات اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار.



رئاسة مجلس الوزراء

الرقم

التاريخ

المواافق

رابعاً: تكليف وزارة الصناعة والتجارة والتموين برفع تقرير أسبوعي حول (الإجراءات المتخذة من قبلها لتعزيز الرقابة على الأسواق، وضمان عدم استغلال الأوضاع الاستثنائية للتاثير على قوت المواطن).

خامساً: تكليف كل من (شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ، والدوائر الرقابية العاملة في جمرك العقبة (الزراعة، والمواصفات والمقاييس، والغذاء والدواء، وهيئة تنظيم قطاع الاتصالات، وهيئة الطاقة الذرية) وأى جهات رقابية أخرى، وشركة ميناء العقبة ACT، وشركة نافذ للخدمات اللوجستية، ونقابة أصحاب شركات التخلص، وشركات التخلص، وشركات الملاحة المعنية بالتخليص على البضائع) بالتعاون مع دائرة الجمارك في تنفيذ خطة الطوارئ لتجاوز الأزمة، وبالعمل على مدار الساعة مع موظفي الجمارك، لضمان إتمام المعلنة الجمركية والتخليص على البضائع الواردة لميناء العقبة (بأسرع وقت ممكن) ولحين انتهاء الأزمة.

سادساً: تكليف (الشركة العامة الأردنية للصومام والتموين) بتقديم أسعار تخزين تشجيعية لشركات القطاع الخاص المستوردة للمواد والسلع الأساسية، لضمان عدم ارتفاع الأسعار، وذلك حتى نهاية شهر رمضان المبارك.

على أن يتم مراجعة هذا القرار بعد نهاية شهر رمضان المبارك.

وأقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

٢٠٢٠/٥/١٣
 نسخة إلى معايير وزیر المالية/ المرازنۃ العامۃ
 نسخة إلى معايير وزیر المالية/ الجمـارک
 نسخة إلى معايير وزیر الداخـلـی
 نسخة إلى معايير وزیر الصحة/ رئيس مجلس إدارة
 المؤسسة العامة للغذاء والدواء
 نسخة إلى معايير وزیر الصناعة والتجـارـة
 والتمـوـين/ رئيس مجلس إدارة مؤسسة
 المواصفات والمقاييس
 نسخة إلى معايير وزیر الصناعة والتجـارـة والتمـوـين/
 رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاستهلاکیة المدنیة
 نسخة إلى معايير وزیر النقل
 نسخة إلى معايير رئيس مجلس مفوضي سلطة منطقـة
 العقبـة الاقتصادية الخاصة
 نسخة إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبـة
 نسخة إلى عطوفة رئيس مجلس إدارة الشركة العامة
 للإتصـالـات